

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨٢٦ لسنة ٢٠١٤

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بقرية الطيرة / مجلس مدينة رفح بمحافظة شمال سيناء بمساحة ٢١ × ٣٢م لإقامة مسجد الفاروق عمر بن الخطاب عليها والموضح حدودها حسب الرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى الحجة سنة ١٤٣٥ هـ


( الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

مجلس  
التعليم

بموجب قرار المجلس رقم ١٠٠٠ لسنة ٢٠١٤  
مجلس التعليم العالي  
مجلس التعليم العالي  
مجلس التعليم العالي



مجلس

التعليم

مجلس

التعليم

مجلس

التعليم